

أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل

العلم بوضعه فهم منه المعنى ثم إنه قسم أئمة الأصول غير المcriح وهو الدال بالالتزام إلى ثلاثة أنواع في قوله ... وخذ هنا أقسامه من نقل

أي خذ أقسام الدلالة الالتزامية وذلك لأنها إما مقصودة للمتكلم فهي قسمان لأنه إما أن يقف الصدق عليه أو الصحة عقلاً أو نقاً فهو دلالة الاقتضاء أول الثلاثة المدلولة لقوله ... أن يقف الصدق عليه عقلاً ... أو صحة فالاقتضاً أو نقاً

عقلاً ونقاً تمييز عن قوله أن يقف الصدق ومعناه أن الكلام إذا كان ظاهره الكذب الذي لا يجوز على الشارع عقلاً تعين طلب ما يخرجه إلى حيز الصدق وأشار إلى الأمثلة بقوله ... نحو رفع عن أمتي وأعتقد ... عبدهك عنني وسائلن واصدق

اقتباس من قوله A رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه أخرجه الطبراني من حديث ثوبان باللطف المذكور وقد روی عن جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة فلا بد في صدقه من تقدير المؤاخذة والعقوبة وإلا كان كاذباً لأنهما لم يرفعا أنهما واقعان من الأمة ففي البيت اقتباس واقتداء وهذا مثال ما توقف الصدق عليه عقلاً وأما مثال